وزارة العدل
إدارة الإعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

دولة الكويت
وزارة العدل

نشرة الصحافة



اليـوم:	الثلاثاء
التاريخ :	٢٠٢٦-١١-٢٤

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزير العدل لـ القبس:

حماية الأسرة من العنف أولوية تشريعية واجتماعية

- **قضايا العنف الأسري تراجعت من 1880 إلى 1024 وفق إحصاءات «العدل»**
- تعزيز الضمانات القانونية للفئات الأكثر تعرّضاً للاعتداء داخل الأسرة
- **حظر العدول عن الشكوى أو التصالح في جرائم الإيذاء الجنسي والعنف ضد الأطفال وفاقدي الأهلية**
- نثمّن جهود «الداخلية» والجهات المعنية في الاستجابة للبلاغات وحماية المتضررين ورعايتهم
- **مواجهة العنف الأسري تتطلب تكامل الجهود التشريعية والأمنية والاجتماعية والصحية**
- تعزيز التوعية المجتمعية وتشجيع الإبلاغ وعدم التهاون مع أي اعتداء يقع داخل الأسرة

حمد السلامة

كشف وزير العدل المستشار ناصر السميط، عن انخفاض قضايا العنف الأسري المسجلة لدى النيابة العامة بنسبة 46%، خلال الفترة من 1 يناير إلى 30 سبتمبر 2026، مقارنة بالفترة ذاتها من 2024، إذ تراجع عددها من 1880 إلى 1024 قضية، وفقاً للإحصاءات المستخرجة من الأنظمة الإلكترونية لوزارة العدل.

وأوضح السميط في تصريح لـ **القبس**، أن حماية الأسرة من العنف تمثل أولوية تشريعية واجتماعية، مشيراً إلى صدور المرسوم بقانون 11 لسنة 2026 بشأن الحماية من العنف الأسري، الذي دخل حيز التنفيذ في 15 مارس 2026، واستحدث ضمانات وإجراءات تهدف لتعزيز حماية المتضررين وسرعة التدخل في حالات العنف.

وبيّن أن القانون أتاح إصدار أوامر حماية عاجلة، وعزّز الضمانات القانونية للفئات الأكثر عرضة للاعتداء داخل الأسرة، ومنها حظر العدول عن الشكوى أو التصالح أو العفو في جرائم وأفعال الإيذاء الجنسي، وفي جرائم العنف الواقعة على الأطفال وفاقدي الأهلية وناقصيها، وتلك التي تقع من الأبناء على أحد الوالدين.

وأكد السميط أن انخفاض القضايا المسجلة لا يقلل من خطورة أي حالة عنف أسري، مشدداً على أن حماية الأطفال والنساء وسائر أفراد الأسرة تستوجب التدخل المبكر، وسرعة الاستجابة للبلاغات، وتوفير الحماية للمعتدى عليهم من دون تردد.

حماية المتضررين

وثمّن السميط جهود «الداخلية» في الاستجابة للبلاغات وحماية المتضررين، وجهود وزارة الشؤون الاجتماعية في الرعاية والدعم الاجتماعي للأسر، ودور المجلس الأعلى لشؤون الأسرة، ولا سيما إدارة مراكز الحماية، في توفير الحماية والإيواء والدعم النفسي والاجتماعي للمعتدى عليهم، مشيداً كذلك بجهود وزارة الصحة، ممثلة بمكتب حماية الطفل وفرق حماية الطفل في المستشفيات، في رصد حالات الاعتداء والإساءة والإهمال وتقديم الرعاية الطبية والنفسية اللازمة للأطفال المتضررين.


ناصر السميط

وأكد أن مواجهة العنف الأسري تتطلب تكامل الجهود التشريعية والأمنية والاجتماعية والصحية، إلى جانب تعزيز التوعية المجتمعية وتشجيع الإبلاغ وعدم التهاون مع أي اعتداء يقع داخل الأسرة.

وشدد على أن الأسرة يجب أن تكون مصدر أمن وطمأنينة لجميع أفرادها، وأن حماية كيانها لا تتحقق بالتستر على العنف، بل بمنع الاعتداء وصون كرامة الإنسان وحقوقه، مؤكداً مواصلة رصد القضايا وقياس أثر إجراءات الحماية.

القانون الجديد

وكان المرسوم بقانون في شأن الحماية من العنف الأسري، صدر أخيراً بهدف حماية كيان الأسرة وتعزيز استقرارها بوصفها نواة المجتمع. وجاء المرسوم الذي نشرته الجريدة الرسمية «الكويت اليوم» لمعالجة القصور التشريعي ونقص الأدوات الإجرائية الكفيلة بتحقيق الحماية الفعلية والأكيدة للمعتدى عليهم، مما استوجب تدخل تشريعيا لإصدار تشريع بديل يعالج أوجه القصور ويواكب المستجدات.

وأكد وزير العدل المستشار ناصر السميط، أن قانون العنف الاسري الجديد يتميز بالشمولية ومعالجة جميع الثغرات التي كانت في السابق لحماية الاسرة من التفكك.

وأوضح أن من أبرز ملامح القانون الجديد أنه وضع إطاراً تشريعياً «بديلاً» بهدف سد القصور وتكريس الحماية الوقائية والعلاجية، مركزاً على بناء إطار متكامل للحماية «وقائياً وعلاجياً» وتنظيم آليات الإبلاغ والتدخل «بما يكفل السرعة والسرية والفعالية، ويحمي الأسر من التفكك ويعزز من التوصل للتسوية.

وأضاف أن من أبرز الملامح إعادة ضبط تعريف «أفراد الأسرة» و«العنف الأسري»، وإضافة تعريفات لأنواع الإيذاء، حيث أعاد القانون تعريف أفراد الأسرة من خلال تضييق نطاقه «وجعله في حدود الأقارب بالنسب حتى الدرجة الثانية»، كما عرّف الإيذاء الجسدي والنفسي والجنسي والمالي وأضاف تعريف «التسوية».

وذكر أن القانون الجديد وسع التزامات الجهات المعنية وألزمها وضع إستراتيجية وطنية لمكافحة العنف الأسري، وتوحيد بيانات الوقائع وإنشاء قاعدة بيانات موثقة، مع النص على تقييم البرامج والإحصاءات.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٤-١١-٢٠٢٦	٥	١٨٧٨١

الجريدة
محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

السميط يطلع على تأهيل مسجد العثمان

بحضور المديرة العامة لهيئة القصّر بالإنابة علياء الصقر


السميط والصقر ومسؤلو وقف العثمان خلال الزيارة

أجرى وزير العدل رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لشؤون القصّر المستشار ناصر السميط زيارة لمسجد العثمان في منطقة النقرة، للاطلاع على أعمال التأهيل والترميم للمسجد.

وكان في استقبال الوزير، المهندس عدنان عبدالله العثمان، المدير التنفيذي لوقف العثمان، وعدد من أفراد عائلة العثمان، بحضور رئيسة لجنة الأوصياء المديرة العامة للهيئة بالإنابة علياء فهد الصقر.

ويأتي هذا المشروع امتداداً لجهود انطلقت عام 2020، بهدف إعادة المسجد إلى صورته التراثية الأصلية، مع توظيف التقنيات الحديثة لتعزيز كفاءة الطاقة وترشيد استهلاك الموارد، بما يحقق التوازن بين المحافظة على الطابع المعماري التاريخي ومتطلبات الاستدامة البيئية.

وحقق المشروع إنجازات لافتة، أبرزها نيل المسجد في نوفمبر 2025 جائزة التميز الخليجي في كفاءة الطاقة وترشيد استهلاك الكهرباء والمياه، وحصوله على الاعتماد المبدئي LEED Gold للمباني الخضراء، وتسجيله في السجل الوطني للمباني التاريخية لدى المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.

وأعرب الوزير السميط عن اعتزازه بزيارة المسجد الذي بدأ العمل عليه عام 1958 وافتتح عام 1961، مؤكداً أنه من المعالم التاريخية المهمة في الكويت، وتوجه بالشكر غلى المهندس عدنان العثمان على ما بذله من جهود في إنجاز المشروع والمحافظة على هذا الصرح التراثي، وأشاد بالشراكة المميزة التي تجمع «شؤون القصر» بعائلة العثمان منذ عقود طويلة، سائلا الله أن يجزي المرحوم عبدالله العثمان خير الجزاء عن أعماله الخيرية، وأن يبارك في ذريته، وأن يجعل هذه الأعمال في ميزان حسناتهم.

من جانبها، وجهت علياء الصقر الشكر إلى المهندس عدنان العثمان على دعوته الكريمة، مثمنة الجهد الكبير للقائمين على المشروع، وأكدت أن المسجد، الذي أنشئ عام 1958 وحافظ على طابعه حتى عام 2026، يمثل معلماً تاريخياً وفخراً للكويت، وسألت الله أن يتغمد المرحوم عبدالله عبداللطيف العثمان بواسع رحمته.

كما تقدم المهندس عدنان عبدالله العثمان بالشكر إلى الوزير على هذه الزيارة الكريمة، موجها الشكر إلى لجنة أوصياء ثلث المرحوم عبدالله عبداللطيف العثمان، وإلى رئيستها والمديرة العامة للهيئة العامة لشؤون القصر بالإنابة علياء الصقر، على دعمهم ورعايتهم للمشروع منذ انطلاقته، كما توجه بالشكر إلى وزارة الشؤون الإسلامية، والمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، وكلية العمارة بجامعة الكويت، وإلى جميع الجهات التي أسهمت في المشروع، وإلى عائلة العثمان.

وأعرب عن أمله في أن يكون هذا المشروع باكورة لمبادرات مقبلة تلتقي فيها جهود الجهات الحكومية مع القطاعين الخاص والوقفي، بما ينتج أعمالاً نوعية تصون التراث وتواكب متطلبات الاستدامة، ويعود نفعها على الوطن وتظل محل فخر للكويت.

تجدر الإشارة إلى أن مسجد المرحوم عبدالله العثمان يعد واحداً من أبرز المعالم الدينية والتراثية في الكويت، إذ يعود تاريخ تأسيسه إلى خمسينيات القرن الماضي، حين وضع المرحوم عبدالله عبداللطيف العثمان لبنته الأولى وقفاً خالصاً لله تعالى، وقد قام بافتتاحه سمو الشيخ عبدالله المبارك الصباح - رحمه الله، فغدا منذ ذلك الحين منارة يؤمها المصلون، وصرحاً إسلامياً تعانقت في جنباته أصالة العمارة الكويتية بروح الإيمان التي قام عليها، ليظل على مدى ما يقارب ستة عقود شاهداً حياً على مسيرة هذا البلد العريق في عمارة بيوت الله وإحيائها.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٤-١١-٢٠٢٦	٢	٦٤١١

السياسة
AL-SEYASSAH
القضاء

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

"الاستئناف" تبرّئ متهماً بتزوير شهادة "نزو خيل" عربي


المحامي علي الواوان

قضت محكمة الاستئناف ببراءة متهم من تهمة تزوير محرر رسمي يتعلق بشهادة نزو خيل عربية. وألغت حكم محكمة الجنايات الذي قضى بالامتناع عن النطق بعقابه، وألغت كذلك ما ترتب عليه من تعهد ومصادرة للمحرر.

وتعود تفاصيل القضية إلى اتهام المتهم بالتوقيع بدلا من مالك أحد الفحول العربية على شهادة نزو صادرة عن مركز خيول، دون الحصول على موافقته، وهو ما عُدّ تغييراً للحقيقة في محرر رسمي.

وترافع وكيل المتهم المحامي علي مطر الواوان، فدفع بانتفاء أركان جريمة التزوير، ولا سيما القصد الجنائي، وبغياب الدليل على أن موكله تعمّد تغيير الحقيقة. واستند إلى طول عمل موكله في إدارة شؤون المزرعة وإنجاز معاملاتها أمام الجهات المختصة، مؤكداً أنه تصرّف في حدود الصلاحيات والتفويض الممنوح له. وأكدت المحكمة في حيثيات حكمها أن المتهم يعمل في المزرعة منذ سنوات طويلة، ويتولى شؤون الخيل ومعاملاتها، وهو معروف بهذه الصفة لدى مركز الجواد العربي. بل إن الموظفين المختصين اعتادوا قبول توقيعه بوصفه القائم على إنجاز معاملات المزرعة.

وأضافت أن هذه الظروف تثير الشك في أن المتهم تعمّد اصطناع موافقة يعلم أنها لم تصدر عن مالك الفحل. وأشارت إلى أن إقراره بالتوقيع على الشهادة لا يكفي وحده لإثبات القصد الجنائي، ما دام قد تمسّك منذ التحقيقات بأنه مفوّض بإجراء المعاملة وبعلم صاحب المزرعة. وشددت المحكمة على أن الأحكام الجزائية تُبنى على الجزم واليقين لا على الظن.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٤-١١-٢٠٢٦	٦	٢٠٣٣٢

الوسط
محطات دولية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

العراق: السجن 10 سنوات بحق 6 مدانين لحيازتهم مادة «اليورانيوم» عالي الخطورة

أعلن (مجلس القضاء الاعلى) العراقي أمس الاثنين صدور حكم بالسجن لمدة عشر سنوات بحق ستة مدانين بينهم إمراة لادانتهم بحيازة وتداول مادة (اليورانيوم) المشع عالي الخطورة بقصد بيعها والاتجار بها.

وذكر المجلس في بيان ان (المحكمة الجنائية المركزية) العراقية اصدرت الحكم وفقا لقانون (الهيئة الوطنية للرقابة النووية والإشعاعية والكيميائية والبايولوجية) وبدلالة عدد من مواد قانون العقوبات العراقي.

ولم يتطرق البيان الى جنسية المدانين او كمية المواد المشعة موضوع القضية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٤-١١-٢٠٢٦	٦	٤٩٩٧

السياسة
AL-SEYASSAH

إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العـــــــــدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٦/١٢/٢٢ – قاعة ٥ – بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحا – وذلك تنفيذا لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٥٩٩ بيوع/٥.

المرفوعة من : منال عبدالله يعقوب الفودري

ضـــــــد : ١- طلال محمد حمزه عباس غلوم علي ٢- مدير بنك الائتمان الكويتي بصفته ٣- مدير عام المؤسسة العامة للرعاية السكنية بصفته

أولا : أوصاف العقار : (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقـار الوثيقة رقم (٤٩٥٩/٢٠٢٠) الكائن بمنطقة (صباح الأحمد السـكنية) قسـيمة رقم (٢٦٤) قطعـة رقـم (٢) ومسـاحته (٦٠٠م٢) وذلـك بالمـزاد العلني بثمن أساسـي مقداره ٢٥٩,٢٠٠ د.ك (مائتان وتسـعة وخمسـون ألف ومائتـان دينار كويتي). ** **وورد بشـهادة الاوصاف :** العقار سـكن خاص مكون من أرضي+ أول+ وسـطح. ** **ووفقا لما ورد بتقرير الخبير :** العقار موضوع الدعوى الكائن في منطقة صباح الأحمد السـكنية - قطعة (٢) - شـارع (٢٢٢) - منزل (٦٦٤)، بحضور وارشـاد وكيل المدعية والمدعى عليه شخصياً وبحضور خبير الدراية بالإدارة السيد/حسـين العجمي وتمت المعاينة على النحو التالي: ١- العقار موضوع النـزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصـة للوثيقة رقم (٤٩٥٩/٢٠٢٠) وبمسـاحة ٦٠٠ متر مربع. ٢- العقار موضوع النزاع عبارة عن فيلا سـكن خاص يقع على ٣ شوارع (٢) داخلي و رئيسي وله ارتدادات (٨) متر و ١١ متر و ٩ متر ويحده جار من الجانب. ٣- العقار له مدخل رئيسـي واحد (على الشـارع الداخلي) ومدخل كراج سـيارات ومظلة لأربع سـيارات في الارتداد على الشـارع الخلفي. ٤- الكسـاء الخارجي للعقار هو سـيجما والنوافـذ بها شـترات والتكييف مركزي والبيلرات مركزيـة. ٥- يوجد حوش كبير في داخل العقار وكذلك ارتداد في الخارج مع ١٠ فصائل نخل برحي. ٦- الأرضية الداخلية للعقار هي سـيراميك. ٧- العقار موضوع النزاع عبارة عن دور أرضي و دور أول و ربع دور سطح وحوش وبالتفصيل التالي: أ- الدور الأرضي مكون من ديوانية + حمام + صالة + مطبخ رئيسـي + غرفة طعام + حمام + مغاسل. ب- الدور الأول مكون من صالة + ٢ غرفة ماستر + غرفتين + حمام. ت- السطح مكون من غرفة غسيل + غرفة خادمة وحمامها (تكييف الغرفة وحدة). - أفاد المدعى عليه أنه يسـتغل العقار بحكم أنه قريب من مقر عمله. - قام السـيد خبير الدراية بالإدارة بمعاينة العقار تمهيدا لتقدير قيمته وتقديم التقرير الخاص بذلك.

ثانيا : شروط المزاد

أولا: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانيا: يجـب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسـة البيـع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثا: فـان لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملا وجب عليـه ايداع خمس الثمن على الاقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعا: إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشـراء مع زيادة العشـر مصحوبا بايداع كامـل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعـاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

خامسا: اذا لـم يقـم المزايـد الاول بإيداع الثمن كاملا في الجلسـة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشـر تعاد المزايدة فورا على ذمته على اسـاس الثمن الذي كان قد رسـا به عليه في الجلسـة السـابقة، ولا يعتـد في هذه الجلسـة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامـل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادسا: يتحمل الراسـي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعا: ينشـر هذا الاعلان تطبيقا للقانون وبطلب المباشـرين لاجراءات البيع وعلى مسـئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسئولية.

ثامنا: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:
١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-١١-٢٤	٥	٢٠٣٣٢

القبس

إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العـــدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتـاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأثنين الموافق ٢٠٢٦/١٢/١٤ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعـة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٤٣٥ بيوع/١ المرفوعة من: أولاً : عبدالرزاق إبراهيم الشيخ صالح الابراهيم.
ثانياً: علي إبرهيم الصالح الابراهيم.

ضـــــــد: ١ - عدنان إبراهيم الصالح الابراهيم
٢ - صالح حمد الصالح البراهيم.
٣ - عبدالله حمد الصالح البراهيم.
٤ - عادل إبراهيم الصالح الابراهيم.
٥ - صالح حمد الصالح البراهيم بصفته قيما على المحجور عليه بدر حمد الصالح البراهيم.
٦ - غسان حمد الصالح البراهيم.
٧ - عبدالكريم إبراهيم الشيخ صالح الابراهيم.
٨ - إبراهيم عبداللطيف صالح الابراهيم.
٩ - عبدالله عبداللطيف صالح الابراهيم.
١٠ - عبدالوهاب عبداللطيف صالح الابراهيم.
١١ - عبدالرحمن عبداللطيف صالح الابراهيم.
١٢ - احمد عبداللطيف صالح الابراهيم.
١٣ - وكيل وزارة العدل لشئون التسجيل العقاري والتوثيق بصفته.
١٤ - مدير عام بلدية الكويت بصفته.
١٥ - وكيل وزارة الكهرباء والماء بصفته.

- أوصاف العقار:

عقار الوثيقة رقم ٢٠٢١/١٣٢٩٤ الكائن بمنطقة أبو الحصانية - قسيمة (١٥٥) - قطعة رقم (١٠ - أبو الحصانية) مخطط م/٣٨٦٤٦
- ومساحته ٤٢١٢م٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره/ ٢,٨١٦,٦٣٧,٠٣٠ د.ك مليونان وثمانمائة وستة عشر ألاف وستمائة وسبعة وثلاثون دينار كويتي ٣٠ فلس.

●● ووفقا لما ورد بشهادة الأوصاف:

بأن العقار سجل سابقا بالقسيمة رقم ٤- ضمن الشريط الساحلي ج من مشروع تقسيمة المخطط م/ ٢٥١٩٠ وتسجل حاليا كما هو مذكور أعلاه.
وهو عبارة عن أرضي + جزء من السطح ويوجد مخالفة بالدور الأرضي تم أضافة غرفتين ويوجد بناء زائد من الجهة الخلفية وتم عمل محضر مخالفه.

●● ووفقا لما ورد بتقرير الخبير

تم الانتقال إلى عقار الوثيقة التي تحمل رقم (٢٠٢١/١٣٢٩٤) وذلك بإرشاد وكلاء المدعيان حيث تبين أنها تقع في منطقة ضاحية أبو فطيرة قطعة رقم (١٠) شارع رقم (٩٨) وبحسب وثيقة العقار فهي القسيمة رقم (٤) وبحسب برنامج الهيئة العامة للمعلومات المدنية (كويت فايندر) فهي القسيمة رقم (١٥٥) وتحمل رقم آلي (٩٥٥٢١٤٨١) بمساحة قدرها (٤٢١٢م٢)، حيث تبين أنها أرض تطل على البحر (من ناحية الواجهة الخلفية) وتطل على الشارع من ناحية الواجهة الأمامية وطول الواجهة (٣٠م) تقريباً وهي مسورة من الواجهتين ومرصوفة بطبقة من الإسفلت ولايوجد بينها وبين الأرض المجاورة لها قسيمة رقم (٢٩٦) أي سور يفصلهما، حيث أن الفاصل بينهما هو خط مرسوم على طبقة الإسفلت المرصوفة بعين النزاع، وعين النزاع بها عدة مباني متفرقة على النحو التالي:
عدد (٢) ملحق منفصلين كل منهما مكون من غرفة وحمام ومطبخ.
عدد (١) ملحق مكون من غرفة مستغلة كمخزن) ومطبخ وكراج سيارة.
مبنى (بناء قديم) مكون من دور أرضي ودور أول وسطح وللمبنى درج داخلي، حيث أن الدور الأرضي عبارة عن عدد (٣) صالات + غرفة رئيسية (ماستر) + حمام، والدور الأول عبارة عن غرفة رئيسية (ماستر) وسطح، التشطيبات الداخلية الأرضيات سيراميك والحوائط صبغ والأسقف ديكور جبس والأبواب المنيوم وخشب والشبابيك المنيوم قديم وزجاج ويوجد عدد (٢) تمديدات لمكائن التكييف المركزي بالسطح (بدون مكائن التكييف المركزي).

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الاساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانيـــاً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالـثـــاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابـعـــاً: إذا أودع المزايـد الثمـن في الجلســة التالية حكـم برسـو المزاد عليـه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خـامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
ســادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعـــاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.
ثامـنـــاً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:
١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه « إذا كان من نزعت ملكيته ساكنا في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل ».

المستشار نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٦-١١-٢٤	٩	١٨٧٨١

الجريدة

إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العـــدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع حصة في العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الاثنين الموافق 2026/12/21 - قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً، وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/348 بيوع / 1.

المرفوعة من: عماد زهران محمد محمد.

ضد: 1 - مبارك جمعان فرج آل مسعود
2 - سعيد بن جمعان فرج اليامي.

أوصاف العقار
(وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

حصة مشاعاً قدرها 50 بالمئة في عقار الوثيقة رقم 2022/293 الكائن بمنطقة الخيران السكنية - قطعة رقم 7، قسيمة 292، مخطط م / 35404 - ومساحته الإجمالية 400 م²، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره 4783050 د.ك (سبعة وأربعون ألف وثمانمائة وثلاثون دينار كويتي و50 فلس) نظير الحصة المعروضة للبيع.

** ووفقا لما ورد بشهادة الأوصاف:

إن العقار سكن خاص مكون من سرداب + أرضي + أول (هيكل أسود)، وسجل سابقاً بمنطقة الخيران الجديدة، وحالياً كما ذكر أعلاه.

** ووفقا لما ورد بتقرير الخبير:

- بتاريخ 2024/2/22 قامت الخبرة بالانتقال إلى عين النزاع، بحضور السيد خبير الدراية من الإدارة ووكيل المدعي الحاضر أمام الخبرة، حيث تمت المعاينة على النحو التالي:
- عين النزاع تقع في منطقة الخيران السكنية قطعة 7، ش 714، قسيمة 292، منزل 12، وهي عبارة عن بناء أسود من سرداب ودور أرضي وأول وأعمدة للدور الثاني، والمبنى لم يُشطب بعد ويقع على شارعين.
- لا يوجد للعقار حائز أثناء معاينة الخبرة له، ولا منتفع.
- قام خبير الدراية بتدوين ملاحظاته تمهيدا لتقدير قيمة العقار أرضا ومبانٍ.

ثانيا: شروط المزاد:

أولا يبدأ المزاد بالثمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خُمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العُشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعُشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:

1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.

2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.

3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه "إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون، ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل".

المستشار
نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٤-١١-٢٠٢٦	٤	٦٤١١

الوفيـــات

وفيات

خالد يعقوب أحمد اللوغاني
62 عاماً، شيع، الرجال: ديوان اللوغاني، الشعب، النساء: حطين، ق2، ش215، م2، ت: 97933499

شامان عايد عيد العضيلة المطيري
78 عاماً، شيع، الرجال: صباح الناصر، ق1، ش19، م20، النساء: العارضية، ق8، ش5، ج8، م23، ت: 92784444، 67005410

هليل منور فويزان المطيري
63 عاماً، يشيع اليوم بعد صلاة العصر، الرجال: العزاء في المقبرة، ت: 99935343

ليلى عبدالله جراق درويش ناصر
أرملة: إبراهيم غلوم محمد حيدر
78 عاماً، شيعت، الرجال: مسجد الإمام الحسن، بيان، النساء: حسينية العترة الطاهرة، الرميثية، ت: 60606054، 55415554، 99128700، 97987727

مبارك يوسف حمود العيسى
34 عاماً، شيع، الرجال: العزاء في المقبرة، النساء: النهضة، ق1، ش109، م21، ت: 98774748، 66706117، 66614155، 66010131